

حجة القراءات

وحجة نافع إن الدفاع مصدر من دفع كالكتاب من كتب كما قال كتاب ا ة عليكم فالكتاب مصدر لكتب الذي دل عليه قوله حرمت عليكم أمهاتكم لأن المعنى كتب هذا التحريم عليكم ويجوز أن يكون مصدرا لفاعل تقول دافع ا ة عنك الشيء يدافع مدافعة ودفاعا والعرب تقول أحسن ا ة عنك الدفاع ومثل ذلك عافاك ا ة ومثل فاعلت للواحد كثير قال ا ة قاتلهم ا ة .
لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة .

قرأ ابن كثير وأبو عمرو لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة نصب بغير تنوين على النفي والتبرئة .
وقرأ الباقون بالرفع والتنوين .

اعلم أن لا إذا وقعت على نكرة جعلت هي والاسم الذي بعدها كاسم واحد وبني ذلك على الفتح فإذا كررت جاز الرفع والنصب وإذا لم تكرر فالوجه فيه الفتح قال ا ة جل وعز لا ريب فيه من رفع جعله جوابا لقول القائل هل فيه بيع هل فيه خلة ومن نصب جعله جوابا لقول القائل هل من بيع فيه هل من خلة